

قرارات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧٨٩ لسنة ٢٠٠٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ بشأن التفويض

في بعض الاختصاصات :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٤١ لسنة ٢٠٠٠ والخاص باعتبار أربعة مواقع

أراضي أثرية بناحية القنطرة غرب محافظة الإسماعيلية :

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية :

وبناء على ما عرضه وزير الثقافة :

قرار:

(المادة الأولى)

تعديل مساحات المواقع الأثرية الصادر بها القرار رقم ٢٢١٤ لسنة ٢٠٠٠

والخاص بضم أراضي أثرية بناحية كوم دفنة مركز القنطرة غرب الإسماعيلية ،
لتصبح كما يلى :

١ - تل أم عليط (أ) : ٢٨٠ فدانًا و٣ قاراتٍ وسهم واحد بدلاً من ٢٨١ فدانًا
و٣ قاراتٍ و٢١ سهماً .

٢ - التل القبلي (ب) : ١٠٨ أفدنة و١٢ قيراطاً و٦ أسهم دون تغيير .

٣ - التل الغربي (ج) : ٥٦ فدانًا و١٧ قيراطاً وسهم واحد بدلًا من ٦٥ فدانًا و٥ قاراتٍ و١٣ سهماً .

٤ - المنطقة المحصورة بين التل الأثري «تل دفنة» والترعة (د) : ٢٠ فدانًا و٢٢ قيراطاً وسهمان بدلًا من ٣٠ فدانًا و٢٠ قيراطاً و٩ أسهم .
الموضع حدودهم ومعالمهم بالذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقتين .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٧ ربيع الأول سنة ١٤٢٥ هـ
(الموافق ٧ مايو سنة ٢٠٠٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء
دكتور / عاطف عبد

وزارة الثقافة

مذكرة

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

حيث إنه صدر قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢١٤ لسنة ٢٠٠٠ باعتبار بعض الأراضي الواقعة بمحافظة الإسماعيلية أرضاً أثرية ، وعند تنفيذ هذا القرار لضم هذه الأراضي لأملاك المجلس الأعلى للآثار بعرفة اللجنة المشكلة لهذا الغرض تبين حدوث بعض تغيرات عبارة عن تزعزع مستجدة وطرق ، الأمر الذي يستوجب تصويب القرار المشار إليه طبقاً للمساحات الفعلية الآتية :

- ١ - تل أم عليط (أ) : ٢٨٠ فدانًا و ٣ قاراتيط و سهم واحد بدلاً من ٢٨١ فدانًا و ٣ قاراتيط و ٢١ سهماً .
- ٢ - التل القبلي (ب) : تظل المساحة كما هي ١٠٨ أفدنة و ١٢ قيراطاً و ٦ أسمهم .
- ٣ - التل الغربي (ج) : ٥٦ فدانًا و ١٧ قيراطاً و سهم واحد بدلاً من ٦٥ فدانًا و ٥ قاراتيط و ١٣ سهماً .
- ٤ - المنطقة المحصورة بين التل الأثري (د) تكون ٢٠ فدانًا و ٢٢ قيراطاً و سهمان بدلاً من ٣٠ فدانًا و ٢٠ قيراطاً و ٩ أسمهم .

وإذ وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلسة ٢٠٠٢/١٠/٣ على تصويب القرار سالف الذكر طبقاً للمساحات الفعلية المنوه عنها والواقعة بناحية كوم دفنة - مركز القنطرة غرب - محافظة الإسماعيلية .

لذلك يتشرف وزير الثقافة برفع مشروع القرار المرفق للتفضل بالنظر - وعند الموافقة - بإصداره .

تحريراً في ٢٠٠٤/٤/١٧

وزير الثقافة

فاروق حسني